

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6468 - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد ا .

قال . (خلقك وهو ندا ا تدعو أن) قال ؟ ا عند أكبر الذنب أي ا رسول يا رجل قال ٧
ثم أي ؟ قال (ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) . قال ثم أي ؟ قال (ثم أن تزاني
بحليلة جارك) . فأنزل ا D تصديقها { والذين لا يدعون مع ا إلها آخر ولا يقتلون النفس
التي حرم ا إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك } . الآية .
[ر 4207] .

[ش (ذلك) أي الشرك أو القتل أو الزنا . (الآية) الفرقان 68 . وتتمتها { يلق
أثاما { ينل عقوبة]